

اختصار النكت للماوردي

@ 419 | أتأمت عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن لا ذكر فيهن جعلت وصيلة / وكان | ما
تلد بعد ذلك للذكور دون الإناث . أو كانت الشاة إذا ولدت ذكراً ذبحوه | لآلهتهم قرباناً
، وإن ولدت أنثى قالوا : هذه لنا ، وإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا | وصلت أباها فلم
يذبحوه لأجلها . ! 2 2 ! إذا نتج البعير من ظهره عشرة | أبطن قالوا : حمى ظهره ويخلى ،
أجمعوا على هذا . | ^ (يآ أيها الذين ءامنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين
الوصية اثنان ذوا عدل | منكم أو ءاخران من غيركم إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابكم مصيبة
الموت | تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان باء | إن ارتبتم لا نشترى به ثمناً ولو كان ذا
قربى | ولا نكتم شهادة اء | إنا إذاً لمن الأثمين (106) فإن عثر على أنهما استحقاً إثماً
فئاخران | يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان فيقسمان باء | لشهادتنا أحق من |
شهادتهما وما اعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين (107) ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على
وجهها | أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم واتقوا اء | واسمعوا واء | لا يهدي القوم
الفاسقين (108) | .
! 2 - 106 ! 2 ! الشهادة بالحقوق عند الحكام ، أو شهادة الحضور | للوصية ، أو أيمان
عبر عنها بلفظ الشهادة كما في اللعان ! 2 2 ! أيها | المسلمون ، أو من حي الموصي ،
وهما وصيان أو شاهدان يشهدان على وصيته . | ! 2 2 ! من غير أهل ملتكم من أهل الكتاب ،
أو من غير قبيلتكم . ! 2 2 ! أو ' هنا للتخيير في المسلم والكتابي ، أو الكتابي
مرتب على [عدم] |